

0149 - هل يجوز للرجل أن يحرم ورثته العاقين من الميراث؟-

نور على الدرب

صالح اللحيدان

اه هل يجوز للرجل ان يحرم ورثته العاقين من الميراث ارشدونا جزاكم الله خير الجزاء لا يحل لمالك المال ان يحرم المرء ورثته الله جل وعلا ان يحرمهم ميراثه فلا يحل له - [00:00:00](#)

ولا يجوز له ان يتصدق بجميع ما له ولا ان يوصي بصدقة ماله كله. انما يجوز له ان يوصي بالثلث اللهم مالك المال وانما الناس مستخلفون به والله يقول وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه - [00:00:21](#)

فلا يحل للانسان الذي ليست له ذرية ان يفرق المال بوصايا وغير ذلك حرمان الزوجة ان كان لا يحبها قصدا حرمان العصبة الذين يرثون او من من لهم فرض الانسان اذا مات ليس له ذرية - [00:00:43](#)

وله اخوات الثلثاء المال فرضا واذا كانت واحدة لها النصف اذا كان له عصبة يرثون ما ابقت اذا كان له الى غير ذلك فلا يحل للانسان ان يتدخل في المال لحرمان بعض الناس - [00:01:10](#)